وأما التأويل المخالف للآية والشرخ فمحظور لأنه تأويل الجاهلين مثل تأويل الروافض قوله تعالى : ((مرج البحرين يلتقيان)) أنهما علي وفاطمة ((يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان)) يعني الحسن والحسين . انتهى .

وذكر العلامة الفناري في : ((تفسير الفاتحة)) فصلا مفيدا في تعريف هذا العلم ولا بأس بإيراده اذ هو مشتمل على لطائف التعريف .

قال قطب الدين الرازي في شرحه ل : ((الكشاف)) : هو ما يبحث فيه عن مراد ا - سبحانه وتعالى - من قرآنه المجيد ويرد عليه أن البحث فيه ربما كان عن أحوال الألفاظ : كمباحث القراءات وناسخية الألفاظ ومنسوخيتها وأسباب نزولها وترتيب نزولها إلى غير ذلك فلا يجمعها أحد .

وأيضا يدخل فيه البحث في الفقه الأكبر والأصغر عما يثبت بالكتاب فإنه بحث عن مراد ا تعالى من قرآنه فلا يمنعه أحد فكان الشارح التفتازاني إنما عدل عنه لذلك إلى قوله : هو العلم الباحث عن أحوال الألفاظ كلام ا - سبحانه وتعالى - من حيث الدلالة على مراد ا وترد على مختاره أيضا وجوه : .

الأول : أن البحث المتعلق بألفاظ القرآن ربما لا يكون بحيث يؤثر في المعنى المراد بالدلالة والبيان : كمباحث علم القراءة عن أمثال التفخيم والإمالة إلى ما لا يحصى فإن علم القراءة جزء من علم التفسير أفرز عنه لمزيد الاهتمام إفراز الكحالة من الطب والفرائض من الفقه .

وقد خرج بقيد الحيثية ولم يجمعه فإن قيل : أراد تعريفه بعد إفراز علم القراءة